

السادة/ الغرفة الألمانية التجارية

يتشرف مكتب عزيز وشركاه (محاسبون قانونيون) أن يتوجه لسيادتكم بجزيل الشكر على الدعوة الكريمة التي تلقاها المكتب لحضور لقاء معالي وزير المالية/ أحمد بك كوجك، ونائبه السيد الأستاذ/ شريف الكيلاني الذي أنعقد بالغرفة التجارية الألمانية يوم الثلاثاء الموافق 2024/12/10 مع رجال الأعمال والذي كان لنا الشرف بحضوره. وبهذه المناسبة، نهدي لسيادتكم الورقة التي تم تقديمها إلى معالي الوزير حول (التيسيرات الضريبية (الاولي) بخصوص المحاسبة الضريبية المبسطة لمن رقم الاعمال لا يتجاوز 15 مليون سنوياً) خلال هذا الاجتماع.

خالص شكرنا وتقديرنا على ما تقدمه الغرفة الألمانية من تواصل مع وزارة المالية برجال الأعمال.

توقيع

رأفت كمال عزيز

Public Accountants
محاسبون قانونيون

التيسيرات الضريبية (الاولى) بخصوص المحاسبة الضريبية المبسطة لمن رقم الاعمال لا يتجاوز 15 مليون سنوياً

ما في شك من ان الوزارة الجديدة التي تشكلت في شهر يوليو الماضي وكان من ضمنها حقيبة المالية قد جاءت بأفكار جديدة تتسق مع التوجه العام الذي يسعى الي خلق "مصر الجديدة" عبر مجموعة من الاصلاحات الهيكلية للدولة حتى تلحق بركب التقدم والتكنولوجيا التي يعيشها العالم الان وقد لحق هذا التقدم الكثير من الدول العربية والتي اصبحت تحتل مكانتها في الصفوف الاولى.

وقد شهدنا ما تقوم به وزارة المالية ومن خلفها مصلحة الضرائب المصرية من محاولة اصلاح للنظام الضريبي المصري حتى يكون جاذبا للاستثمار المحلي والخارجي، وقد اصدرت وزارة المالية الحزمة الاولى للإصلاح والتي سيتبعها حزم اخري وفق ما صرح به مسؤولي وزارة المالية سواء معالي الوزير او السيد نائب الوزير لشئون السياسات الضريبية او السيد/ رئيس مصلحة الضرائب

ودائما يتوقف نجاح اي قانون او اي حزمه اصلاحية على ثلاثة عناصر لا رابع لهم.

- 1- النص التشريعي المحكم والذي تترابط نصوصه مع بعضها في اتساق لا يتناقض بعضه البعض او تتنافر نصوصه مع بعضها.
- 2- خطوات تطبيقية نافذه وناجزه بحيث تحقق الغرض من النص القانوني بعدالة وسرعة ودقة.
- 3- العنصر البشري الذي سيقوم بتطبيق ما سبق، وهذا العنصر له متطلبات كثيرة حتى يحقق النجاحات المنشودة ومنها الاقتناع بما هو مكلف به، التدريب الجيد، توافر بيئة عمل مناسبة، تطبيق مبدا الثواب للمجتهد والعقاب لمن يقصر او يهمل في عمله، اعطاء مساحة للثقة والطمأنينة والحماية لهذا المنفذ.

بعد هذه المقدمة نتناول بعض الموضوعات الواردة في الحزمة بالنقاش او ربما نتناول أحد العناصر ال 20 التي طرحت في الحزمة. وهي موضوع الطريقة الحسابية المبسطة لمن لم يتجاوز رقم اعماله ال 15 مليون:

- 1- لقد وضعت المادة الثالثة من القانون رقم 30 لسنة 2023 حلول لمن لم يتجاوز رقم اعماله 10 مليون جنيه ولم تصبح الضريبة المستحقة عليه نهائيا لكل الملفات حتى الفترة الضريبية المنتهية في 2022/12/31 او التي تنتهي قبل تاريخ العمل بالقانون، فهل حزمة ال 15 مليون ايضا ستطبق على جميع الملفات التي لم تصبح فيها الضريبة المستحقة نهائيا قبل تاريخ صدور القانون المزمع؟؟
- 2- تقف المادة 90 من القانون 91 لسنة 2005 حجر عسره في تطبيق المادة الثالثة من القانون 30 لسنة 2023 وايضا سنجدها تشكل أحد معوقات التطبيق للمحاسبة المبسطة لمن لم يتجاوز رقم اعماله ال 15 مليون حيث ان تطبيق هذه المادة في " كل " المأموريات لا يخضع لمعايير وضوابط للتطبيق بل يرجع الي تقدير المأمور الفاحص نفسه، في حيث ان ضوابط تطبيق هذه المادة جاءت في فقرات المادة ذاتها من حيث محاسبة الممول علي ما توافر لدي المصلحة من بيانات ومستندات كالخصم تحت حساب الضريبة وسجل التعاقدات ، ولم تتحدث المادة عن تقدير مطلق العنان لمصلحة الضرائب دون ضوابط او معايير لان ذلك يمثل مخالفه دستورية لان الوعاء والسعر والتحصيل تحدد بمقتضى القانون وليس لأمر اخر، ايضا تطبيق هذه المادة دون ضوابط بأرقام افتراضية يؤدي الي مشكله بالملف عند فحص القيمة المضافة لوجود رقم اعمال في الفحص التجاري يخالف ما تم الاقرار به في الاقرارات الشهرية لدي القيمة المضافة مما يؤدي الي تحويل الملف الي قطاع التهرب الضريبي باعتبار ان هناك اسقاط في رقم الاعمال المقر عنه ، وخصوصا ان التهرب في القيمة المضافة جناية بينما في قانون 91 لسنة 2005 هي جنحة فقط.
- 3- ايضا تواجهنا مشكلة المادة 59 من قانون 91 لسنة 2005 والخاصة بخصم مبالغ تحت حساب الضريبة، فهل ستكون ملزمة لمن رقم اعماله في حدود ال 15 مليون ام لن تكون ملزمة لان المخصوم من الممنوع لمن يتجاوز رقم اعماله 10 مليون سيكون له مبالغ مسدده بالزيادة تتطلب الاسترداد سنويا مما سيتسبب في اجهاد الممولين سنويا. وهذا الامر قائم حتى في تطبيق المادة الثالثة من قانون 30 لسنة 2023 ولم يحل حتى الان. ايضا عند المحاسبة المبسطة "لن رقم اعماله 10

مليون و 15 مليون" فأن التطبيق به بعض التبسيط الذي يعتبر خارج عن نطاق القانون حيث يقال للممول ان زيادة رقم الاعمال لن يؤثر على الضريبة التي ستفرض عليك لأنك في نطاق نفس الشريحة.

4- ايضا من المشاكل التي تواجه الممولين والمكلفين هي الحجز علي البنوك لعدم الطعن نتيجة الفحص المكتبي لطروف التقادم ، وهذا يصيب الممولين بالشلل التام سواء من حيث سداد قيمة المواد الخام او البضاعة او سداد الاجور للعاملين ولذلك نلتمس وضع ضوابط فعلية وحقيقية تحد من قدرة المأموريات في الحجز علي البنوك بينما الحجز علي المنقول لا يقوم بإصابة الشركات بالشلل وتوقعها عن ممارسة اعمالها ايضا اظهرت الحزمة المزمعة وضع ضوابط للحجز علي البنوك لمن مديونيته تتجاوز المليون جنيه من خلال اللجنة المشكلة برئاسة السيد نائب رئيس الوزير وعضوية مستشار الوزير لشئون لجان الطعن وانهاء المنازعات ، وذلك من خلال قرار معاليكم الصادر تحت رقم 492 لسنة 2024 بينما تركنا الملفات ذات المديونية الاقل من مليون بدون ضوابط او معايير لضبط عملية الحجز علي البنوك ، فنلتمس بوضع ضوابط ايضا لمن تتجاوز مديونيته المليون جنيه.

كما نلتمس من معاليكم ان تنتظر مأموريات الضرائب وكذلك قطاع مكافحة في اتخاذ الاجراءات القانونية ضد هذه المخالفات لحين صدور القانون وانتهاء المهلة الممنوحة لهذه الحالات حتى تقوم بتسوية اوضاعها وبهذه الطريقة تبرهن الوزارة والمصلحة عن رغبتها الحقيقية في عملية الاصلاح وفتح صفحة جديدة مع المجتمع الضريبي والاقتصاد غير الرسمي بصورة عملية وفعالية.

وطالما نحن امام فكر جديد وإرادة حقيقية لأحداث نقله نوعية في الاقتصاد والمنظومة الضريبية تخطو بمصر خطى رحبه في آفاق التقدم لتضعنا في مصفوفة الدول التي سبقتنا فلا بد من أفكار حديثه ومبتكره حتى ولو تسببت في تكسير القوالب والقواعد المستقرة وحتى ولو خرجت عن منهجية اصول الفقه الضريبي المستقرة والمتعارف عليها حول تعريف وشروط الضريبة المباشرة والغير مباشرة وشروط تطبيقها ، و ننحي قصة العدالة و المظلومية جانبا لفترة ما حتى نضع الاقتصاد المصري في طريقه الصحيح وتنتقل عجلة التنمية لئراهن على الحصان الذي يستطيع أن ينهي حلبة السباق وهو فائز بهذا السباق، ومن الأمور التي تثار الان مشكلة فحص القيمة المضافة و التي تتخذ فحص العنصر التجاري أساس لها ، فإذا كانت هناك فروق فحص في العنصر التجاري نتيجة تطبيق المادة ٩٠ من قانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بطريقة تقديرية وليست عن مبيعات حقيقية فإن فحص القيمة المضافة يتمسك بهذه المحاسبة ويقوم بمحاسبة الممول عنها رغم أنها غير حقيقية أو فعليه ، وقد يلجأ الممول في التجاري إلى الموائمة بين الضريبة المدفوعة وبين إحالة المنازعة لدرجات التقاضي الأخرى توفيراً للوقت والاعتاب ومقابل التأخير ، وعلي الرغم من صدور أحكام قضائية حديثة حول هذا الأمر واعتبار أن كل وعاء مستقل ولا يقاس هذا علي ذاك إلا أن الأمر مازال على وضعه وعلي حاله حتي الآن ومازالت تلك النزعة قائمة.

5- ايضا من المشاكل التي مازالت قائمة تطبيقات المادة الثالثة للقانون ٣٠ لسنة ٢٠٢٣ حيث لم ينتبه الكثير من الممولين وبعض المحاسبين عندما قام بالموافقة علي فحص الملفات طبقا لهذه المادة وأرتضي بالضريبة الناتجة عن تطبيق هذه المادة ولم ينتبه إلى أثر تطبيق تعديل رقم الأعمال بموجب المادة ٩٠ وهنا وجد نفسه في مشكلة مع القيمة المضافة لمخالفة رقم الأعمال بين ما تم الاتفاق عليه في التجاري وبين ما تم الإقرار عنه في القيمة المضافة ، ومن المعلوم أن عقوبات مختلفة القيمة المضافة تعتبر جنائية بينما عقوبات التجاري هي جنحة، ويمكن حل هذه المعضلة بكتاب دوري من الوزارة أو المصلحة بأن تطبيق المادة الثالثة هو تطبيق استثنائي لإنهاء مشاكل الملفات المراكمة ولا يأخذ به كدليل عند فحص القيمة المضافة ، علما بأن المادة ٩٠ من قانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ورد بها الحالات التي يجوز فيها التقدير وايضا ورد بها شروط هذا التقدير وقيمهته بينما تطبيق هذه المادة بالمأموريات الضريبية يخالف نص المادة ذاتها وقد طالبنا بكتاب دوري أو تعليمات من المصلحة لوضع ضوابط هذا التقدير.

هذا بالنسبة لفروق الضريبة الناتج عن التقدير وتطبيق المادة ٩٠ من ق ٩١ بينما نتفق تماما مع حق الخزنة العامة في توريد المبالغ المحصلة فعلا من خلال المكلفين الي الخزنة العامة. ايضا اقترح أنه طالما أننا أمام حزمة يصدر بها قانون و ورد بها سداد مبلغ ٣٠٪ من قيمة ضريبة الإقرار أو ٤٠٪ للحالات الثلاثة الواردة بالمشروع (حالة الخسائر وحالة عدم تقديم الإقرار وحالة الإقرار الصفرية) لحل تلك النزعة فإنني اقترح تطبيقها ايضا علي حالات القيمة المضافة والتي فيها منازعة وذلك بسداد ١٠٪ من قيمة الضريبة الواردة في الاقرارات الشهرية مع استبعاد أي عقوبات أو ضريبة إضافية مراعاة أننا في ظل وضع استثنائي يحتاج افكار مختلفة بل يمكن من خلال هذه الحلول أن نضع قواعد فقهية ضريبية جديدة تحدث انقلابا في هذا الفكر

كما صنع الذكاء الاصطناعي بنا الآن. ونسأل الله التوفيق للوزارة ومصلحة الضرائب فيما تبذله من مجهودات للإصلاح ووضع المنظومة الضريبية في مصاف المنظومات المتقدمة للدول الأخرى.

والله ولي التوفيق

أنسي كمال الدين

